

## سياسة جمع التبرعات لجمعية النشر

## المحتويات

مقدمة	3
النطاق	3
البيان	3
المسؤوليات	4
الاعتمال	4

مقدمة:

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر للجمعية.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحها وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها

## البيان:

- تضمن الجمعية وكل ما يتبعها على أن تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة، وبالأمانة، والاستقامة، والشفافية تلتزم الجمعية في جميع أنشطتها بقو انينها السارية، ولو ائحها، وبمبادئها، وممارساتها.
- 2) يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي
  تستغل بؤس الإنسان أو تمس بأي شكل من الأشكال بكرامته.
  - الايستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية وعلهم ألا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب والمكافآت والحو افز المحددة لهم.
- 4) تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة علها بشأن حقوق المتبرعين ويحق للمتبرعين أولا وقبل كل شيء الحصول في حينه على
  المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.
  - 5) تستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جمعت من أجلها وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها
  - 6) تبقى تكلفة جمع التبرعات في جميع الحالات محصورة في نسبة مئوية من الدخل مقبولة عامة داخل أوساط مهنة جمع التبرعات ومن
    الجمهوروبكون هناك توازن مناسب بين التكاليف والدخل والجودة.
- 7) يطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة التبرعات ومر اقبتها وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علنًا متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو للنشاط.

## المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى. وبشجع أولئك الذين يستخدمون لجمع التبرعات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المني.

اعتماد مجلس الإدارة:

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (الخامس) هذه السياسة في 25 / 2 / 1444هـ المو افق 10 / 9 /2023م،